شكر وتقدير

إيمانا وعملا بقول المصطفى ﷺ :"لا يَشْكُرُ الله مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ"[1] ،أوجه خالص شكري وتقديري لأستاذي الكريم فضيلة الأستاذ الدكتور/ **أحمد علي موافي**؛ لقبوله الإشراف على هذه الرسالة ، وما أفادنيه أثناء ذلك من توجيهات وتدقيقات رفيعة، ونصائح بديعة، كانت سببا في إخراجها على تلك الصورة .

ولئن قد انتفعت بتلك الإفادات،فإن انتفاعي بكرم أخلاقه كان أعظم، فقد كان سمحا، كريما، مع التحقيق والتدقيق البالغ، فجزاه الله خير الجزاء، وبارك في عمره وسعيه، ومتعه بالصحة والعافية .

كما أتوجه بجزيل الشكر والتقدير لفضيلة أستاذنا الدكتور/ **حسين عبد الغني سمرة** ،

ولفضيلة الأستاذ الدكتور/ **إسماعيل عبدالرحمن عشب** اللذين تحملا عناءَ قراءة هذا البحث وتقييمه وسد خلله، فالله أسأل أن يجزيهما خير الجزاء، وأن يتقبل منهما هذا العمل،ويجعله في ميزان حسناتهما .

ومن باب رد المعروف لأهله، يتوجب على الباحث أن يذكر :أن فكرة هذا البحث كانت لأستاذنا الدكتور/ **حسين سمرة**؛ حيث كانت بذرةً قد ألقاها ،فأثمرت هذا البحثَ، وهو الذي فتح لي الباب لتتبع هذا الموضوع، والبحث عن جوانبه المختلفة .

فهذي الحديقةُ من أغراس بيتكم وقد أَنَى يَنْعُها واخلولق الثمرُ

---

(١) أخرجه أبو داود في "سننه"(٤ / ٤٠٣):(كتاب: الأدب، باب: فى شكر المعروف،رقم٤٨١٣)، والترمذي في "سننه"(٤ / ٣٣٩):(كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، رقم ،وقال: حديث حسن صحيح ١٩٥٤)،كلاهما عن أبي هريرة ﷺ .

جامـــــــــــعة الـقاهـــــــــرة
كلـية دار الـعـــــــلـــــــوم
الـــدراسات العلـــيا
قسم الشريعة الإسلامـــية

تخريج الفروع على الأصول
عند الشافعية
دراسة تأصيلية تطبيقية على العبادات

إشراف أ . د/ أحمد علي موافي
رئيس قسم الشريعة بدار العلوم

إعداد الطالب / مالك إبراهيم عمر

أَسِيرِ خَلْفَ رِكَابِ النُّجْبِ ذَا عَرَجٍ
مُؤَمّلاً جَبرَ مَا لاقَيْتُ مِنْ عِوَجِ
فَإِن لَحِقْتُ بِهِمْ مِنْ بَعدِ مَا سَبَقُوا
فَكَمْ لِرَبّ الورى في ذاك مِنْ فَرجِ
وإنْ بقيت بُظهر الأرضِ مُنْقَطِعًا
فَمَا عَلَى عَرَجٍ فِي ذَاكَ مِنْ حَرَجِ

أبو ذُؤَيْبٍ الهُذَليُّ

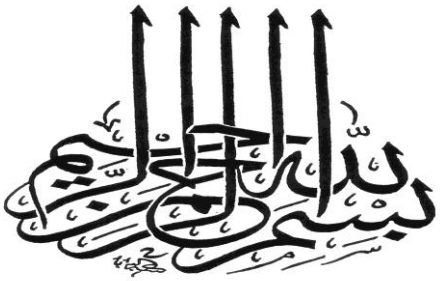

وبه نستعين بَدْءاً وخَتْماً

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنَّ علم الفقه في الدين من أشرف العلوم وأفضلها ؛ وأعلاها قدراً وشأناً[1].

والفقهاء في كل عصر ومصر يقومون بمَهمة التوقيع عن رب العالمين والقيام على ميراث الأنبياء بحرص وأمانة، يؤدون ما عليهم من النظر والتأويل والاجتهاد والاستنباط، كلّ ذلك يستخدمون آليات الفقه في تحصيل الأحكام وربطها بأصولها التشريعية .

فمن هذه الآليات الدقيقة التي يعملونها في المستجدات والحوادث والوقائع "تخريج الفروع على الأصول".

---

(١) قالﷺ : "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٢٥): (كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين. من حديث معاوية ﷺ رقم ٦٩)،ط. دار: طوق النجاة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ، ومسلم في صحيحه (٢/ ٧١٨): (كتاب: الزكاة ،باب: النهي عن المسألة، وكتاب الإمارة، باب قوله ﷺ:" لا تزال طائفة" رقم ١٠٣٧)،ط: دار الأفكار الدولية، ترقيم :محمد فؤاد عبد الباقي .

ولما كان من المسلم به – عند علماء الشريعة – أن استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية متوقف على علم أصول الفقه ، ومستمد منه ، كانت فكرة هذه البحث التعرف على مدى الصلة الوثيقة بين قواعده الإجمالية وهذه الفروع الفقهية ، ومدى تأثرها بالخلاف في الأدلة الإجمالية .

هذا .. ولقد وددت أن أشارك بسهم في هذا المجال الرَّحْب، فأخذت أبحث تارةً، وأسأل أهلَ الشأن تارةً أخرى، حتى اهتديت بفضل الله إلى هذا البحث[1] .

وما زال العلماء والباحثون يَهتمُّون بتخريجات الفروع على الأصول ويُقرِّرون أصولَه ومسائله إلى يومنا هذا، ولأهميته وفائدته أحببتُ – مستعينًا بالله – عز وجل – أن يكون بحثي في مرحلة الماجستير فيه، وذلك بعنوان: "تخريج الفروع على الأصول عند الشافعية في العبادات" .

ونحن في هذا البحث سنقوم بتبيين كيفية استنباط واستخراج الأحكام الشرعية على أصول وقواعد إحدى مدارس أهل السنة والجماعة الأربع، وهي: مدرسة الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ﷺ؛ فإن مدرسته قد جمعت بين محاسن غيرها من المدارس، وجاءت أفكارها ناضجة، وأصولها مضبوطة ممحصة، حيث كان إمامها قد أخذ عن أئمة مدرسة الحديث بالمدينة، ومدرسة الرأي بالعراق، فجمع بين محاسن المدرستين، واستدرك ما كان فيهما من قصور .

---

(١) ومن هؤلاء صاحب الفضيلة، أستاذنا الدكتور حسين سمرة – رئيس قسم الشريعة السابق– حيث أشار فضيلته إلى عنوان البحث؛ معللا هذا الاختيار، باتجاه كثير من الباحثين– بله الأكثرين – تناول " تخريج الفروع على الأصول" بجعل محل دراسته "عَلَماً من الأعلام، أو مصَنَّفاً" وأراد فضيلته من الباحث أن يسلك منحى آخر لدراسة هذا العلم، بما يخدم مذهبا، ولعله يكون أشمل وأوسع فكرة . وإنما ذكرت ذلك؛ لأنه قد قيل قديما: (مِنْ بركةِ العلمِ أن يضافَ القولُ إلى قائِلِهِ) "الجامع لأحكام القرآن" (١/ ٣) لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، ت :هشام سمير البخاري، ط. دار عالم الكتب– الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٢٣هـ– ٢٠٠٣ م .

- **موضوع الرسالة وأهميته :**

"تخريج الفروع على الأصول عند الشافعية"

دراسة تأصيلية تطبيقية على العبادات

- **إيضاح التسمية:**

فلفظ (تخريج الفروع على الأصول) لفظ جار في اللغة والاصطلاح: فجعلت "التمهيد" من الرسالة يزيل اللثام عنه .

ولفظ (عند الشافعية في العبادات) يقيد الإطلاق الوارد في "العنوان"، فيتقيد الموضوع بالتخريجات عند السادة الشافعية المتعلقة بأبواب العبادات[1].

ولفظ (دراسة) من ألفاظ القرآن الكريم في بضع آيات[2]، كما في قوله-تعالى-:﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾[آل عمران:٧٩]، والدراسة هنا تعني القراءة ومعاهدة المقروء والتفهم[3] .

---

(١) ذكر صاحب" أبجد العلوم"(٢/ ٤٠٠): (أن أصحاب الشافعي جعلوا **للفقه أربعة أركان**، فالأحكام الشرعية، إما أن تتعلق بأمر الآخرة وهي **"العبادات"**، أو بأمر الدنيا، وهي إما أن تتعلق ببقاء الشخص وهي **"المعاملات"**، أو ببقاء النوع باعتبار المنزل" وهي **"المناكحات"** ، أو باعتبار المدينة وهي **"العقوبات"**. وإنما **قدموا العبادات؛ لأنها أهم**، ثم المعاملات؛ لأن الاحتياج إليها أهم، **ثم ذكروا الفرائض في أول النصف الثاني للإشارة إلى أنها نصف العلم**، ثم **النكاح**؛ لأنه إذا تمت شهوة البطن يحتاج لشهوة الفرج، ثم **الجنايات**؛ لأن الغالب أن الجناية تحصل بعد استيفاء شهوتي البطن والفرج، ثم الاقضية والشهادات؛ لأن الانسان إذا وقعت منه الجنايات رفعوه للقاضي واحتاجوا للشهادة عليه، ثم ختموا **بالعتق** رجاء أن يختم الله لهم بالعتق من النار) . " أبجد العلوم"(٣/ ٢٩٥) لصديق بن حسن القنوجي، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٩٧٨، تحقيق : عبد الجبار زكار .وانظر: "حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين " لأبي بكر الدمياطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

(٢) "المعجم المفهرس لألفاظ القرآن" (٢٥٦) لمحمد فؤاد عبد الباقي ، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت .

(٣) ينظر: "مختار الصحاح"(٢٠٣) للرازي، تحقيق : محمود خاطر ، الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت ، سنة ١٤١٥ – ١٩٩٥، و"بصائر ذوى التمييز"(١/ ٧٥٩) للفيروزابادى، تحقيق: محمد على النجار، "والمعجم الوسيط"(١/ ٢٧٩) جمعه أحمد الزيات ورفيقاه، ط: مجمع اللغة بمصر، و"معجم متن اللغة" لأحمد رضا (٢/ ٤٠٠)، مادة:(د. ر .س)،ط: مكتبة الحياة-بيروت،سنة١٣٧٧هـ .

ومعنى التأصيل، قال ابن فارس[1]:(الألف والصاد واللام أصل يدل على أساس الشيء)[2]

وقال المناوي[3]:(أَصَّلْتُهُ تَأْصِيلاً : جعلت له أصلا ثابتا يبنى عليه غيره، وأَصَّلَ الشيء: جعل له أصلا ثابتا يبنى عليه، وبهذا يكون معنى التأصيل إرجاع القول و الفعل إلى أصل و أساس يقوم ويبنى عليه)[4].

وأما (تطبيقية) فمقصود الباحث: **تأصيل الموضوع ووضع ضوابطه دون معالجة جميع الأمثلة، لكنه بالتطبيق على البعض**[5] .

والمقصود بالشافعية: أتباع المذهب الشافعي، وهذه النسبة إذا أطلقت فقد يقصد بها جميع المتبعين للمذهب من علماء وعوام، وذلك كما إذا قالوا: وأهل بلدة كذا كانوا شافعية، وقد تطلق ويقصد بها العلماء دون العوام، وذلك عند حكاية مذاهب العلماء في كتب الفقه والأصول ونحوها .

وإذا حكي القول في مسألة ما وعزي إلى الشافعية فقد يكون لأجمعهم، وقد يحكى ويقصد به بعضهم، لكن يكون الناقل عنهم قد نقل ما ظن أنه قولهم جميعاً، أو أنه يعلم اختلافهم فيما

---

(١) هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب. أبو الحسن الرازي القزويني . نزل همدان، له مصنفات بديعة ورسائل مفيدة كتاب "المجمل في اللغة"،(ت ٣٩٥ هـ). ينظر: "تاريخ الإسلام" حوادث ووفيات سنة ٢٨١-٤٠٠ هـ، و"الوافي بالوَفَيَات"(٧/ ٢٧٨) للصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، و"البلغة"(٧) للفيروزآبادي، تحيق: محمد المصري ، ط١:جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت – ١٤٠٧، و"تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام "للذهبي ،.ت : د. عمر عبد السلام تدمري،ط١: لبنان/ بيروت، سنة: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) ينظر: "معجم مقاييس اللغة "(١/ ١٠٩)، مادة (أ.ص.ل)، لابن فارس، ت: عبد السلام هارون، ط: دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٣) هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين ،المناوي ، القاهري ، الشافعي، من تصانيفه:" التيسير في شرح الجامع الصغير"، و"فيض القدير"، و" شرح التحرير "في فروع الفقه الشافعي ،(ت٩٥٢هـ) ."البدر الطالع"(١/ ٣٥٧)،و"الأعلام"(٧/ ٧٥)،و"معجم المؤلفين"(٥/ ٢٢٠)،لعمر كحالة، ط:مؤسسة الرسالة .

(٤) "المصباح المنير" (١/ ١٦) ،مادة:(أ.ص.ل)، الفيومي، ط: المكتبة العلمية - بيروت .

(٥) **أما استقصاء جميع القواعد فهذا يحتاج إلى تأليف بحث جامع بين الأصول والفروع، وهو ليس من موضوع البحث.**

نقل لكن أراد نقل المعتمد فتسامح في العبارة .

وأما الإمام الشافعي ﷺ، فهو غني عن التعريف، وشهرته تغني عن إطالة الكلام عليه، وقد كتب في مناقبه جمع من العلماء كتباً حافلة[1] .

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره**

تتبين أهمية الموضوع في النقاط التالية:

١- إن تصور المسألة الفقهية مرتب على معرفة أصلها، سواء أكان قاعدة أم فرعاً أكبر منها، وهذا بدوره يترتب عليه الاجتهاد في المسألة والحكم عليها، ومعلوم أن تصور الوقائع شرط من شروط الاجتهاد المجمع عليها، وهذا البحث يصب في هذا الجانب من خلال بيان الروابط بين الفروع والأصول ،وبيان المسألة الأم التي تفرعت عنها .

٢- إن مسائل الفقه أكثر من أن يحيط بها فقيه، أو يحصيها عالم؛ ولذا فإن دراسة الفقه بالنظرة الجزئية للمسائل لا تمكن الفقيه من الإحاطة بالمسائل وحصرها، وقد ينسى الكثير منها، كما أن هذه الطريقة تخرج فقيهاً حافظاً للمسائل، ولا تخرج فقهياً مجتهداً قادراً على القياس والتخريج، أما دراسة الفقه بهذه الطريقة والتي تجمع فيها الفروع بقواعدها .. تخرج فقيهاً مجتهداً قادراً على القياس والتخريج في النوازل المعاصرة، وقادراً على معرفة حكم مسألة ولو لم يطلع على كلام الفقهاء؛ لأن لديه أصل المسألة وقاعدتها، وهذا ما يدعو إليه هذا البحث، حيث يمهد لدراسة الفقه بالنظرة الكُلِيَّة للمسائل وليس بالنظرة الجزئية[2].

---

(١) قال الإمام النووي :(وقد أكثر العلماء من المصنفات في مناقب الشافعي وأحواله من المتقدمين كداود الظاهري وآخرين، ومن المتأخرين كالبيهقي وخلائق لا يحصون، ومن أحسنها تصنيف البيهقي، وهو مجلدتان مشتملتان على نفائس من كل فن).

(١) "المجموع شرح المهذب" للنووي (١/ ٧)، ط:مكتبة الإرشاد، جدة ،المملكة العربية السعودية ت: محمد نجيب المطيعي

(٢) ومما يعين الفقيه على تخريج المسائل، "معرفة الأشباه والنظائر" كما بين السيوطي -رحمه الله- الغاية من دراسة هذا الفن؛ حيث به يطلع على مدارك الفقه ومآخذه وأسراره، ويتحصل بذلك ويقتدر على الإلحاق والتخريج، ومعرفة أحكام

٣- لاشك أن "تخريج الفروع على الأصول" يبين وجه العلاقة بين الأصل والفرع، مما يساعد على فهم المسائل .

٤- إن معرفة علم "تخريج الفروع على الأصول" تجعل الدارس يطلع على أسرار الشريعة، ومدارك الأحكام، ومآخذ المسائل الفقهية، مما ينمي الملكة الفقهية .

لذلك استعنت بالله على جمع القواعد الأصولية ، وبيان تأثيرها في استنباط الأحكام، وما يتخرج عليها من الفروع الفقهية، فنظمت هذا كلّه في هذا البحث الذي أقدمه .

- **إشكالية البحث :**

من المعلوم أن كل مذهب من المذاهب الفقهية له أصول وقواعد يسير عليها، وتبنى الفروع الفقهية عليها، وفي بحثنا هذا نتناول التخريج على قواعد وأصول الشافعية، والتي قعد أصولها وسطرها الإمام نفسه، وجاء المجتهدون أتباع المذهب وساروا عليها وربما خرجوا فروعا فقهية لم ينص عليها الإمام.

والسؤال الذي سوف يعالجه البحث ألا وهو: هل خالف الشافعية قواعدهم التي أصلها لهم إمام المذهب؟!

وهل يمكن تخريج فرع على أكثر من قاعدة أصولية؟.

- **الدراسات السابقة :**

وجدت دراسات عن التخريج، لكنها غير متخصصة في مذهب، بل هي دراسات تأصيلية، نظرية، تاريخية[1]، فأحببت أن أكتب دراسةً متخصصة في مذهبٍ معين تكون أدق في

المسائل التي ليست بمسطورة، والنوازل) "الأشباه" (١/ ٦) لتاج الدين عبد الوهاب بن علي ابن عبد الكافي السبكي، ط١، دار الكتب العلمية، سنة ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.

(١) منها: "التخريج عند الفقهاء والأصوليين (دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية) " د: يعقوب الباحسين ، الأستاذ بقسم أصول الفقه- بجامعة الإمام محمد بن سعود،سنة١٤١٤هـ ، ودراسة عثمان الأخضر شوشان في رسالته للماجستير المسماة "تخريج الفروع على الأصول، دراسة تاريخية ومنهجية وتطبيقية "سنة ١٤١٥هـ،"دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الفقهاء والأصوليين "لجبريل مهدي الميغا ،رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى بمكة ،سنة

النقل، وأتقن في البحث، وأكثر إفادةً .

هناك بعض الدراسات في المذهب الشافعي، لكنها خصصت لدراسة علم من الأعلام أو مصنف بعينه، وقفت على بعضها، مثل:

- " تخريج الفروع على الأصول عند الإمام الغزالي من خلال كتبه الأصولية والفقهية" رسالة ماجستير مقدمة من الطالب: سلطان بن فاضل القرني، كلية الشريعة –جامعة أم القرى- ١٤٣٥-١٤٣٦هـ.
- "تخريج الفروع من الأصول عند الشافعية دراسة نظرية تاريخية تأصيلية تطبيقية" إعداد الطالب محمد قاسم كرش، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، كلية الشريعة جامعة الإيمان- اليمن ، وقد اكتفى فيه الباحث بالعرض التاريخي لتخريج الفروع من الأصول وتطوره في المذهب الشافعي ، وطبقات المخرجين وشروطهم، وضوابط التخريج[1] .
- " تخريج الفروع على الأصول عند الجلال السيوطي" رسالة ماجستير مقدمة من الطالب :ياسر عبد الهادي نصر، لقسم الشريعة بدار العلوم- جامعة القاهرة، وهي بإشراف أستاذنا أ. د أحمد موافي- حفظه الله من كل سوء .

- **منهجية البحث:**

يتمثل منهجي[2] في البحث في دراسة تخريج القواعد الأصولية في الأمور الآتية:

أولا: أخرج على القاعدة الأصولية محل الدراسة الفروع المتخرجة عليها المتعلقة بأبواب العبادات، وذلك بـ:

أ- دراسة تلك القواعد دراسة أصولية، حيث إنني أمهد للقاعدة – غالبًا - بما يُوضحها مبتدًئا بشرح مفرداتها، منتهًيا إلى مقصودها الاصطلاحي ؛ وذلك لتوقف فهمها فهما

١٤٢١هـ.

(١) وقد راسلت الباحث، فبعث إلي نسخة من الرسالة ، وقمت بقراءتها، وتبين لي أن الباحث اقتصر فيها على ما ذكرت.

(٢) وسوف اتخذ المنهج الوصفي التحليلي مسلكا في هذه الدراسة،وقد يتداخل المنهج المقارن في دراسة الفروع.

صحيحا على تلك المقدمات .

ب-تخريج الفروع التي انبنت على هذه القواعد الأصولية،وهذه الفروع تتفاوت كثرة وقلة: أحيانا تكثر-كالتي خرجت على كون الأمر للوجوب، والنهي للفساد مثلا، فاقتصر على بعض منها، وأحيانا تقل كالتي خرجتها على أقل الجمع مثلا، فأذكرها جميعا.

ثانيا: دراسة الفروع التي خرجتها على تلك القواعد، وذلك بـ :

- بذكر نصوص الشافعية على الفرع المخرج .
- أوضح العلاقة بين الفرع والأصل **"وجه ابتناء الفرع على الأصل"؛** لأنه المقصود بالبحث أصالة .
- أقوم بمناقشة الفرع ودراسته دراسة فقهية مقارنة بين المذاهب الأربعة؛ وذلك بمناقشة الدليل الذي هو محل البحث، وأهم ما استدل به كل مذهب .

ثالثا: أذكر الاستثناءات الواردة على القاعدة الأصولية[1].

رابعا: تحقق لي – بتوجيه أستاذي الدكتور أحمد موافي- أن توجيه تخريج الشافعية للفرع لا يظهر على مستوى الدرس الفقهي إلا إذا ذكرت مذاهب الفقهاء المعتمدة؛ وذلك حتى يعرف موضع هذا التخريج الذي ذكره الشافعية من هذه المذاهب موافقة أو مخالفة[2] .

---

(١) وهذا صنيع السيوطي " الأشباه" . يقول الشيخ مصطفى أحمد الزرقا – في معرض حديثه عن أهمية القواعد الفقهية -: (فالطالب في دراسته الشرعية.. إذا تلقى هذه القواعد، وتفهم جيدا مدلولاتها ومدى تطبيقاتها، **ووقف على مستثنياتها ..** ثم تفهم الأسباب الفقهية التي **قضت بقطع الفرع المستثنى عن قاعدته الظاهرة، وإلحاقه بقاعدة أو أصل آخر،** يشعر ذلك الطالب في **ختام دراسته لهذه القواعد** وشروحها كأنما وقف فوق قمة من الفقه تشرف على آفاق مترامية الأطراف من الفكر الفقهي نظريا وعمليا، **ويرى امتداداته التطبيقية** في جميع الجهات)"شرح القواعد الفقهية" ص١١ .

(٢)**حيث أشار فضيلته للباحث** أن يَذكرَ- مع بيان وجه ابتناء الفرع على الأصل - **دراسةَ الفرعِ دراسةً فقهيةً مختصَرةً** تبينُ مآخذَ الفقهاءِ ، و مسالكَ الأئمةِ في الاستنباط .

وهذا المنهج- المشار إليه- هو الذي سار عليه إمام الحرمين في "نهاية المطلب"، يقول أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب (المقدمة/ ٢٧١) :(أكد إمام الحرمين أنه وضع كتابه لبيان مذهب الشافعي وتحريره، وأنه ليس من غرضه ذكر المذاهب المخالفة؛ ومن أجل هذا رأيناه يعلل لإيراده أحياناً بعض مسائل الحنفية وغيرهم، ويبين أن ذلك أيضاً من أجل بيان

فكنت إذا ذكرت نص كلام الشافعية في الفرع الفقهي ووجه التخريج على الأصل أبين مع أي المذاهب التقى في هذا التخريج، ولأيها خالف تأكيدا لحقيقة معنى التخريج.

- **خطة البحث:**

والآن سأضع أمام الناظر في هذه الخطة طلائعها الممثلة لمفاتيح التصور للبحث ، وتبيانها كالآتي: قد قمت بتقسيم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب[1]، وخاتمة، وقائمة للمراجع، وفهرس للآيات والأحاديث والأعلام وفهرس للموضوعات .

فأما المقدمة: فقد احتوت على ١- أهمية الموضوع . ٢- أسباب اختياره .

٣- الدراسات التي السابقة في هذا الموضوع . ٤- منهجية البحث .

وأما التمهيد : فاشتمل على التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول، وأهميته، وعلاقته بأسباب اختلاف الفقهاء، ونشأته عند الشافعية .

وتوضيح مذهب الشافعي ؛

ولذلك رأيناه يقول: (ونحن نأتي بها -أي المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة- ونخرجها على أصلنا، ونبين مذهب أبي حنيفة فيها، وننبه على مأخذه؛ والغرض من ذكرها أن يكون تقييداً لمذهبنا في الحفظ؛ فإن الشيء قد يحفظ بذكر ضده) انظر: "نهاية المطلب"(١٢/ ٢٨٢)، :(١/ ١٧٣-١٧٤).

(١) **هذا وأود أن أشير إلى أمرين:**

أ- أن **"البحث "حاكيت فيه ترتيب "المستصفى"** للغزالي؛ وهو من أهم كتب الأصول وعمدتها، كما نوه ابن خلدون في "تاريخه"، بل ويعتبر ركنا من أركان التأليف في هذا الفن؛ يظهر هذا من صنيع الرازي، والآمدي، حيث اعتمدا في كتابيهما " المحصول والإحكام"، وهو آخر كتبه الأصولية تأليفا. ينظر: "تاريخ ابن خلدون" (١/ ٤٥٥) ، مقدمة تحقيق "المستصفى"(١/ ٦٠) د. حمزة حافظ، "الفكر الأصولي"(٣٢٥) د. عبدالوهاب أبو سليمان .

ب- رتب الغزالي كتابه ترتيبا عجيبا؛ وقد بين المقصود ووجه ترتيبه على هذا النحو، بقوله: (جملة الأصول تدور على أربعة أقطاب:

الأول : في الأحكام ، والبداءة ؛بها أولى لأنها الثمرة المطلوبة .

الثاني : في الأدلة : وهي الكتاب والسنة والإجماع ، وبها التثنية ؛إذ بعد الفراغ من معرفة الثمرة لا أهم من معرفة المثمر .

الثالث: في طريق الاستثمار : وهو وجوه دلالة الأدلة .

الرابع: في المستثمر، وهو المجتهد . "المستصفى" (١/ ٧) بتصرف يسير .